APLC/MSP.12/2012/WP.13

7 December 2012
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الثاني عشر
جنيف، ٣-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
البند ٩(أ) من جدول الأعمال المؤقت
طلبات التمديد وعملية تقديم طلبات التمديد بموجب المادة ٥

تحليل الطلب الذي قدمته زمبابوي لتمديد الموعد الأخير المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من رئيس الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف باسم الدول الأطراف المكلفة بتحليل طلبات التمديد

١- صدّقت زمبابوي على الاتفاقية في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لزمبابوي في ١ آذار/مارس ١٩٩٩. وأبلغت زمبابوي، في تقرير الشفافية الأولي الذي قدمته في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، عن المناطق المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها التي تحتوي أو يُشتبه في أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد. وقد كانت زمبابوي ملزمة بتدمير أو بضمان تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغومة المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وإذ رأت زمبابوي أنها لن تستطيع تحقيق ذلك بحلول ذلك التاريخ، فقد قدمت إلى الاجتماع التاسع للدول الأطراف المعقود في عام ٢٠٠٨ طلباً لتمديد الموعد الأخير المحدد لها بمدة ٢٢ شهراً، أي إلى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وقد اتفق الاجتماع التاسع بالإجماع على الموافقة على طلب التمديد.

٢- وإذ وافق الاجتماع التاسع على طلب زمبابوي في عام ٢٠٠٨، ورغم ملاحظته أنه من المؤسف أن تعجز دولة من الدول الأطراف عن أن تحدد بدقة حجم العمل المتبقي وكيفية إنجازه بعد مضي قرابة عشر سنوات على دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها، فقد رأى خطوة إيجابية في عزم زمبابوي اتخاذ الخطوات اللازمة لتحديد الحجم الحقيقي للتحدي المتبقي، ومن ثم وضع خطط تبيّن بدقة الوقت الذي سيستغرقه إتمام تنفيذ ما هو مطلوب بموجب المادة ٥. ولاحظ الاجتماع التاسع، في هذا السياق، أهمية أن تطلب زمبابوي من

الرجاء إعادة الاستعمال

الوقت ما تحتاجه فقط لتقييم الوقائع ذات الصلة ولوضع خطة استشرافية هادفة استناداً إلى تلك الوقائع. ولاحظ الاجتماع التاسع، بالإضافة إلى ذلك، أن زمبابوي، عندما طلبت التمديد لمدة ٢٢ شهراً، كانت تتوقع أنها ستحتاج إلى سنتين تقريباً ابتداءً من تاريخ تقديم الطلب لتكوين فكرة واضحة عن التحدي المتبقي ولوضع خطة مفصلة وتقديم طلب تمديد ثانٍ.

٣- وفي ٣ آب/أغسطس ٢٠١٠، قدمت زمبابوي طلباً إلى رئيسة المؤتمر الاستعراضي الثاني التمست فيه تمديد الموعد الأخير المحدد لها وهو ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، قدمت زمبابوي إلى رئيسة المؤتمر الاستعراضي الثاني طلب تمديد منقحاً أدرجت فيه معلومات إضافية للإجابة عن أسئلة الرئيسة. وطلبت زمبابوي تمديداً لمدة ٢٤ شهراً، حتى ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣. ووافق الاجتماع العاشر للدول الأطراف بالإجماع على طلب التمديد.

٤- وإذ وافق الاجتماع العاشر للدول الأطراف على طلب زمبابوي المقدم في عام ٢٠١٠، ورغم ملاحظته أن زمبابوي لم تف بالالتزام الذي قطعته على نفسها، كما هو مدون في وثائق الاجتماع التاسع للدول الأطراف، بأن تحدد بدقة الحجم الحقيقي للتحدي المتبقي ومن ثم وضع خطط تبين بدقة الوقت الذي سيستغرقه إتمام تنفيذ ما هو مطلوب بموجب المادة ٥، فقد نوّه الاجتماع العاشر للدول الأطراف بالتزام زمبابوي بأن تتم، بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، بناء قدراتها وتحسين كفاءتها وإجراء عمليات المسح المطلوبة وإشراك الجهات القادرة على تقديم المساعدة لها. وفي هذا السياق لاحظ الاجتماع أن زمبابوي قد أوضحت أن الدعم الخارجي ضروري لتنفيذ الخطة الواردة في طلبها تنفيذاً كاملاً، ولذلك فإن بإمكان زمبابوي أن تبعث مزيداً من الثقة لدى الجهات القادرة على تقديم المساعدة وذلك بالنهوض بدورها الوطني وتعزيز ما تبذله من جهود لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية بطرق قليلة التكاليف تشمل اعتماد معايير وطنية تتقيد بالمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، وتعزيز السلطات المدنية المعنية بإزالة الألغام. كما لاحظ الاجتماع العاشر للدول الأطراف أن زمبابوي، عندما طلبت التمديد لمدة ٢٤ شهراً، كانت تتوقع أنها ستحتاج إلى سنتين تقريباً ابتداءً من تاريخ تقديم طلبها لتكوين فكرة واضحة عن التحدي المتبقي ولوضع خطة مفصلة وتقديم طلب تمديد ثالث.

٥- وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢، قدمت زمبابوي إلى رئيس الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف طلباً التمست فيه تمديد الأجل المحدد لها، وهو ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وفي ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢، كتب رئيس الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف إلى زمبابوي طالباً إليها موافاته بمعلومات إضافية. وقدمت زمبابوي في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢ رداً إلى رئيس المؤتمر الحادي عشر. وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قدمت زمبابوي

طلب تمديد منقحاً يتضمن معلومات إضافية رداً على أسئلة الرئيس. وطلبت زمبابوي تمديد الموعد الأخير المحدد لها لمدة ٢٤ شهراً، حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

٦- ويشير الطلب، على غرار الطلب الذي حظي بالموافقة في عام ٢٠١٠، إلى أن زمبابوي أجرت خلال فترة التمديد الأولية تحليلاً أكثر تفصيلاً، وأنها تدرك الآن أن المنطقة الأصلية الملغومة تشمل عشر مناطق ملغومة تبلغ مساحتها الكلية ٥٠٩,٤٥ كيلومترات مربعة، على النحو التالي: فيكتوريا فولز إلى منطقة ملييزي (٢٨٦ كيلو متراً مربعاً)، ومنطقة موسنجيزي إلى روينيا (١٤٥,٢٨ كيلو متراً مربعاً)، ومن مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر (٢١,٣ كيلو متراً مربعاً) ومن روسيتو إلى موزيتي ميشن (٢٨,٨ كيلو متراً مربعاً)، ومن شيبا فورست إلى بيكون هيل (٢٠ كيلو متراً مربعاً) وبورما فالي (١,٣٢ كيلو متر مربع)، وروشينغا (٢,٨ كيلو متر مربع)، ولوسولو (٢,٨ كيلو متر مربع)، وموكومبورا (٠,٥٥كيلو متر مربع)، وكاريبا (٠,٦ كيلو متر مربع).

٧- ويشير الطلب إلى أن هناك ثلاثة أنواع مختلفة من حقول الألغام حُدّدت استناداً إلى عمليات التخطيط العسكري وإلى السجلات المحدودة العدد المتاحة فضلاً عن الخبرة المكتسبة من عمل السَّرية الوطنية لإزالة الألغام. وتتألف تلك الحقول عموماً من حقول من نوع Cordon Sanitaire الذي يتكون من ثلاثة صفوف من الألغام تحت السطحية المضادة للأفراد التي تُزرع وفقاً لنمط واحد بعرض ٢٥ متراً، في مناطق تقع بالقرب من الحدود الدولية أو على جانبيها مباشرةً، وحقول الألغام من نوع Ploughshare التي تتكون أساساً من ثلاثة صفوف من الألغام الشظوية الاتجاهية المضادة للأفراد المركَّبة على ركائز يتراوح طولها بين نصف متر ومتر واحد محميةً بألغام تحت سطحية مضادة للأفراد، وحقول الألغام من نوع Reinforced Ploughshare، التي تتكون من ستة صفوف من الألغام الشظوية الاتجاهية المضادة للأفراد من نوع Ploughshare مركّبة على ركائز يتراوح طولها بين نصف متر ومتر واحد محمية بألغام تحت سطحية مضادة للأفراد. ويشير الطلب كذلك إلى أنه كان هناك دائماً، أثناء عملية الزرع، بعض التباين في عملية الزرع نفسها وكذلك في أنواع الألغام التي تم زرعها.

٨- ويشير الطلب إلى أن زمبابوي لم تتمكن من إنشاء قاعدة بيانات موثوقة عن ضحايا الألغام الأرضية أو الاحتفاظ بهذه القاعدة، ولكنها تقدّر أن ما يزيد على ١ ٥٥٠ شخصاً قتلوا أو أصيبوا من جراء الألغام، وأن أكثر من ١٢٠ ٠٠٠ رأس من الماشية وآلافاً من الحيوانات البرية قتلت منذ عام ١٩٨٠. ويشير الطلب أيضاً إلى أن العدد الفعلي للضحايا أكبر بكثير على الأرجح. ويشير الطلب كذلك إلى صدور تقارير جديدة خلال الأشهر الأخيرة، ويُتوقع أن يؤدي تواجد المنظمات في الميدان إلى إتاحة صورة أكثر دقة لعدد المصابين والقتلى من جراء الألغام. ويشير الطلب، إضافة إلى ذلك، إلى أن أشد تأثير لحق بالسكان كان في منطقة حقول الألغام الممتدة من موسنجيزي إلى روينيا ومن مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر. ولاحظت الدول الأطراف المكلفة بتحليل طلبات التمديد المقدمة بموجب المادة ٥ من الاتفاقية

(يشار إليها فيما يلي بـ "فريق التحليل"، إلى أن الطلب يشير إلى "استمرار وقوع ضحايا"، غير أن زمبابوي لم تجمع ولم تقدم بيانات مصنّفة بحسب نوع الجنس عن الضحايا تنفيذاً لالتزاماتها بموجب الإجراء رقم ٢٥ من خطة عمل كارتاخينا، ورحبت الدول الأطراف هذه بالتزام زمبابوي بجمع معلومات عن ضحايا الألغام الأرضية.

٩- ويشير الطلب إلى أن الألغام الأرضية حرمت المزارعين من نحو ١٦٥,٧٢ كيلو متراً مربعاً من الأراضي الخصبة ومن حرية التنقل والوصول إلى مصادر مياه الشرب والمراعي، وألحقت تأثيراً سلبياً بالزراعة التجارية والسياحة. ولاحظ فريق التحليل أن إتمام تنفيذ المادة ٥ أثناء فترة التمديد المطلوبة من شأنه أن يسهم إسهاماً كبيراً في تحسين السلامة البشرية والظروف الاجتماعية - الاقتصادية في زمبابوي.

١٠- ويشير الطلب إلى أن الجهود المبذولة لإزالة الألغام قد بدأت مباشرة بعد نيل زمبابوي استقلالها، حيث تم حتى الآن تطهير ما مجموعه ٣٠٥,٢ كيلو مترات مربعة، وتدمير ٢٥٦ ٢٠٩ لغماً مضاداً للأفراد. وجاء في الطلب أيضاً أنه تم في أوائل فترة ما بعد الحرب العثور سنوياً على ما متوسطه ٦٠٠ ذخيرة غير منفجرة، وبلغ العدد الإجمالي لتلك الذخائر ٨٢٠ ١ ذخيرة في الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى ٢٠١١. ويشير الطلب أيضاً إلى أن جيش زمبابوي الوطني قام بأنشطة إزالة الألغام في الحقل الممتد من منطقة فيكوريا فولز إلى مليبيزي (٢٨٦ كيلو متراً مربعاً)، وأنجز هذه العملية، وفي حقل الألغام الممتد من مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر (٨,٧٢ كيلو مترات مربعة)، وإلى أن عملية إزالة الألغام من حقل الألغام الممتد من موسنجيزي إلى روينيا (٦,٢ كيلو مترات مربعة)، قد أنجزت في إطار مشروع كوخ - ماينسيف الذي موله الاتحاد الأوروبي بين عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠. ويشير الطلب كذلك إلى تطهير ١٠,٥ كيلو مترات مربعة إضافية (منها ١٠ كيلو مترات مربعة من الممرات المطهرة على الحدود ونصف كيلو متر مربع عند مركز فوربس الحدودي) وإن كان هذا التطهير لم يُجر وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، ومن ثم تجب معالجتها في إطار أنشطة تطهير لاحقة، ولذلك فإنها لم تدرج ضمن المساحة الإجمالية التي تم تطهيرها.

١١- ويشير الطلب إلى أنه لا يزال يتعين معالجة مساحة إجمالية تبلغ ٢٠٥,٨٥ كيلومترات مربعة من المناطق المعروف احتواؤها على ألغام مضادة للأفراد أو المشتبه في احتوائها على مثل هذه الألغام. ويشير الطلب أيضاً إلى أنه يمكن، استناداً إلى البيانات المتوفرة، افتراض أن المناطق الملغومة الممتدة من موسينجيزي إلى روينيا ومن مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر، ومن روسيتو إلى موزيتي ميشين ومن شيبا فوريست إلى بيكون هيل وبورما فالي دقيقة بشكل معقول (باستثناء حقل الألغام Cordon Sanitaire في كروكس كورنر - مركز سانغو الحدودي، وهو غير مسجل ولكنه معروف وبالتالي يتطلب مسحاً إضافياً) وأنه إذا ما توفرت الموارد، سيكون من الملائم التأكد من دقة المعلومات المتاحة

عن حقول الألغام هذه عن طريق إجراء مسح عام محدود النطاق. ويشير الطلب كذلك إلى أن حقول ألغام لوسولو وموكومبورا وكاريبا وروشينغا تتطلب جميعها إجراء عمليات مسح تقني أكثر تفصيلاً لكن الأرقام المقدمة تستند إلى تحليل معقول للبيانات المتوفرة.

١٢- ويشير الطلب إلى استمرار وقوع ضحايا في المناطق التي نُفِّذ فيها مشروع كوخ - ماينسيف في مناطق صغيرة لم يتم تطهيرها في إطار المشروع، وإلى أنه رغم كون تلك المناطق معلّمة، فإن أغلبية العلامات قد زالت بعد مرور عشر سنوات على إنجاز المشروع، ويصعب على السكان الآن التمييز بين المناطق التي تم تطهيرها وتلك التي لم يتم تطهيرها. ويشير الطلب كذلك إلى أنه كان يجري في الماضي تقديم التوعية بشأن أخطار الألغام في تلك المناطق لكن ذلك لم يستمر بسبب قلة الموارد، وأن ثمة حاجة لتأمين الموارد بهدف ضمان إبعاد المدنيين بشكل فعال عن تلك المناطق وضمان اطلاع المدنيين على الوضع القائم. كما يشير الطلب إلى أن التوعية بشأن أخطار الألغام في هذه المنطقة وغيرها من المناطق الشديدة التأثر ستحظى بالأولوية في الخطط المستقبلية وأنه سيتم في المستقبل نقل عهدة الأراضي المترعة الألغام إلى المجتمعات المحلية بصورة أكثر منهجية. ويشير الطلب كذلك إلى أن جميع المنظمات ستقدم خلال فترة التمديد التوعية بشأن أخطار الألغام في إطار عمليات إعادة المسح والتطهير.

١٣- ويشير الطلب إلى الأمور التالية التي ترى زمبابوي أنها كانت بمثابة ظروف معيقة للتنفيذ منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لزمبابوي، وهي: عدم كفاية التمويل، ونقص معدات إزالة الألغام، والتأثير الناجم عن العقوبات. ويشير الطلب أيضاً إلى أن العديد من هذه الظروف لم تعد قائمة نظراً إلى الدعم الذي تحصل عليه زمبابوي الآن من المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والجهات المانحة.

١٤- ويشير الطلب إلى أنه بالنظر إلى كون حقول الألغام معروفة، فإن الأسلوب المستخدم في الإفراج عن الأراضي يتمثل في التطهير التام بعد إجراء مسح تقني لضمان عدم هدر الموارد في تطهير مناطق غير ملوثة. ويشير الطلب إلى أنه تم حتى الآن استخدام أسلوبين في تطهير حقول الألغام: فقد استخدم مشروع كوخ - ماينسيف أسلوباً جمع بين التطهير الميكانيكي (باستخدام أسلوب الحرّاثة الأرضية) وتقنيات عادية لإزالة الألغام يدوياً، تليها عملية مستقلة خارجية لضمان الجودة، بينما اعتمد جيش زمبابوي الوطني في عملية تطهير مناطق الألغام على تقنيات إزالة الألغام العادية، ثم نفّذ عملية داخلية لضمان الجودة (باستثناء ما يتعلق بمساحة قدرها ٨,٧٢ كليومترات مربعة في المنطقة الممتدة من كروكس كورنر إلى سانغو، التي شهدت أحدث عملية تطهير ولم تخضع حتى الآن لأي عملية لضمان الجودة). ويشير الطلب إلى أن العقد التجاري لإزالة الألغام من حقل الألغام الممتد من موسينجيزي إلى روينيا ينص على تكليف شركة تجارية خارجية بإجراء عملية ضمان الجودة من خلال الرصد والإشراف. كما يشير الطلب إلى قيام مزيلي الألغام الذين لم يشاركوا في عملية التطهير

الأولي بعملية مراقبة الجودة/ضمان الجودة عن طريق التحقق بعد التطهير في المناطق التي قامت السَّرية الوطنية لإزالة الألغام بتطهيرها. ويشير الطلب كذلك إلى حدوث تطور جديد عملاً بمذكرة التفاهم التي أُبرمت بين زمبابوي واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وهو تقديم دورة تدريبية في تشرين الثاني/نوفمبر في مجال نظم إدارة جودة الأعمال المتعلقة بالألغام، مع إنشاء فريق معني بضمان الجودة ومراقبة الجودة تابع لمركز العمل المتعلق بالألغام في زمبابوي، يُعنى بعمليات ضمان الجودة ومراقبة الجودة الداخلية والخارجية.

١٥- وكتب رئيس الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف إلى زمبابوي مستفسراً عما إذا كانت هي وشركاؤها ينظرون في استخدام الأساليب الآلية لإزالة الألغام. وردت زمبابوي بالإشارة إلى إمكانية النظر في استخدام هذه الأساليب في حالات استثنائية فقط، لأنها تضر بالبيئة ولأن طبيعة الأراضي المحيطة بحقول الألغام لا تناسب عمليات الإزالة الآلية. وأشار فريق التحليل إلى أهمية استفادة زمبابوي من جميع الأساليب العملية من أجل الإفراج، بدرجة عالية من الثقة، عن المناطق التي يُشتبه في احتوائها على ألغام مضادة للأفراد وفقاً للتوصية الصادرة عن الاجتماع التاسع للدول الأطراف، وشجع الفريق زمبابوي على مواصلة التماس الطرائق المحسّنة من أجل الإفراج عن الأراضي وتأكيد تطهيرها مما يؤدي إلى تنفيذ زمبابوي لالتزاماتها في إطار زمني أقصر.

١٦- وكما ذُكر، طلبت زمبابوي التمديد لمدة ٢٤ شهراً (حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥). وتستند زمبابوي في ذلك إلى أنها، بعد مسح يمتد عامين، وإعادة التدريب، و"دعم الموارد من جانب مزيلي الألغام (الزمبابويين)"، والعمل الذي ستنفذه منظمتان معنيتان بإزالة الألغام – هما هالو ترست والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية – سيكون بمقدور زمبابوي تقديم طلب لتمديد إضافي مع خطة فعالة للإزالة النهائية لجميع حقول الألغام المتبقية. وإذ لاحظ فريق التحليل أن زمبابوي وقّعت مذكرتي تفاهم مع منظمة هالو ترست والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية وأنها تلقت تدريباً ومعدات من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، رحب الفريق بالتزام زمبابوي بالعمل مع الشركاء لضمان تنفيذ التزاماتها بموجب المادة ٥ في أقرب وقت ممكن. وأشار فريق التحليل إلى أهمية بذل زمبابوي جهوداً لتسريع الإجراءات الإدارية من أجل السماح للمنظمات الشريكة بتنفيذ أعمالها بسرعة.

١٧- ويشير الطلب إلى أن زمبابوي ستشرع في تعاون تجاري وعسكري إنساني لإزالة الألغام بمشاركة السرية الوطنية لإزالة الألغام، ومنظمة هالو ترست، والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية. ويشير الطلب أيضاً إلى أن زمبابوي تعتمد على تقارير المسح التقني لعام ١٩٩٤ في عمليات إزالة الألغام، وسوف تتضمن هذه العمليات إعادة مسح حقول الألغام المتبقية، باستخدام أحدث تكنولوجيا المسح، لتحديد النطاق الكامل للتلوث. ويشير الطلب كذلك إلى أن عمليات مسح وتطهير المناطق التسع الملغومة ستُنفذ بدعم من منظمة هالو ترست والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية، على أن تُكلف منظمة هالو ترست بمسح

وتطهير المناطق الملغومة الممتدة من موسنجيزي إلى روينيا، وروشينغا، وموكومبورا، وتُكلف المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية بمسح وتطهير المناطق الملغومة الممتدة من روسيتو إلى موزيتي ميشن، وشيبا فورست إلى بيكون هيل، وبورما فالي، وتُكلف السرية الوطنية لإزالة الألغام بمسح وتطهير المناطق الملغومة الممتدة من مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر، وليسولو، وكاريبا.

١٨- واستفسر رئيس الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف عما إذا كانت زمبابوي تعتزم الاستفادة من خبرات المنظمات الشريكة لها، نظراً إلى أن بعض المنظمات، مثل هالو ترست والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية، عادةً ما تقدم الدعم إلى الدول بشأن مسائل تتجاوز المسح والتطهير، مثل وضع وتنقيح المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، ودعم إدارة المعلومات، والأُطر الأخرى للعمليات. واستفسر الرئيس أيضاً عما إذا كان مركز العمل المتعلق بالألغام في زمبابوي سيتعاون مع منظمة هالو ترست والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية من أجل اتخاذ نهج مشترك للإبلاغ عن المعلومات وإدارتها، بالنظر إلى أهمية إدارة المعلومات. وأشارت زمبابوي في ردها إلى أن لديها خططاً للاستفادة من خبرة هذه المنظمات في وضع وتنقيح معاييرها الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، وفي دعم إدارة المعلومات، وفي الأُطر الأخرى، وأنها استفادت بالفعل من التدريب الذي قدمته اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذه المجالات. وأشارت زمبابوي كذلك إلى أن مركز العمل المتعلق بالألغام في زمبابوي سيتعاون مع منظمة هالو ترست والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية من أجل ضمان اتخاذ نهج مشترك لتقديم التقارير وإدارة المعلومات، وإلى أن موظفي المركز سيحضرون دورة تدريبية في مجال نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام، ستُعقد في موزامبيق في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

١٩- ويشير الطلب إلى عدد من المراحل البارزة التي ينبغي إنجازها خلال فترة التمديد. ولاحظ فريق التحليل أن هذه المراحل البارزة ستساعد بقوة في تقييم التقدم المحرز في التنفيذ خلال هذه الفترة.

المراحل البارزة التي ينبغي إنجازها خلال فترة التمديد

السنة	*المراحل البارزة*
٢٠١٢	• شروع السرية الوطنية لإزالة الألغام في عمليات إعادة المسح والتطهير في الجزء الأول من حقل الألغام الممتدة من مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر (٢١ كيلومتراً ممتدة على شريطين من كروكس كورنر إلى نهر ميونيزي). • قيام منظمات دولية بشراء معدات، وتوظيف وتدريب ونشر موظفين لإجراء عمليات المسح والتطهير وتقديم التثقيف في مجال أخطار الألغام. • تطهير ما مجموعه ٨٠٠ ٠٠٠ متر مربع من حقل الألغام الممتد من مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر.

٢٠١٣	• استكمال الجزء الأول من حقل الألغام الممتد من مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر، والبدء في الجزء الثاني من حقل الألغام الممتد من مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر (٣٢ كيلومتراً ممتدة على شريطين من نهر ميونيزي إلى مركز سانغو الحدودي). • تقديم معلومات محدَّثة للدول الأطراف بشأن أعمال المسح، وذلك في اجتماعات اللجان الدائمة. • استكمال المنظمات الدولية عمليات مسح المناطق الملغومة، وتدريب ونشر أفرقة تطهير الألغام. • تطهير ٠٠٠ ٥٠٣ ١ متر مربع من حقول الألغام الممتدة من موسينجيزي إلى روينيا (٠٠٠ ٢٠٣ متر مربع)، ومن مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر (٠٠٠ ٧٠٠ متر مربع)، ومن روسيتو إلى موزيتي ميشن (٠٠٠ ٦٠٠ متر مربع).
٢٠١٤	• تطهير ٠٠٠ ٧٤٤ ١ متر مربع من حقول الألغام الممتدة من موسينجيزي إلى روينيا (٠٠٠ ٢٩٤ متر مربع)، ومن مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر (٠٠٠ ٦٥٠ متر مربع)، ومن روسيتو إلى موزيتي ميشن (٠٠٠ ٨٠٠ متر مربع). • تقديم خطة شاملة للتطهير استناداً إلى نتائج المسح، بحلول آذار/مارس ٢٠١٤.

٢٠- ويشير الطلب إلى قيام زمبابوي، بالإضافة إلى أنشطة المسح والتطهير، بحشد الموارد، ونقل مركز العمل المتعلق بالألغام في زمبابوي إلى خارج المنطقة العسكرية، لدى حصول وزارة الدفاع على موافقة الحكومة، ووضع المعايير الوطنية النهائية، التي هي الآن في شكل مشروع، والتي يُتوقع أن تُعتمد في حزيران/يونيه ٢٠١٣، ووضع وتنفيذ الخطة الاستراتيجية التي ستقدمها زمبابوي جنباً إلى جنب مع خطتها المتعلقة بالتطهير في عام ٢٠١٤. وإذ لاحظ فريق التحليل أهمية التزام زمبابوي بتنفيذ هذه الأعمال، أشار إلى أن الالتزامات نفسها أُدرجت في طلب زمبابوي الذي وافق عليه الاجتماع العاشر للدول الأطراف.

٢١- ويتضمن الطلب الأخطار والافتراضات المحتملة التي قد تؤثر في تنفيذ الالتزامات الواردة في الطلب، مثل الأمطار الغزيرة، وطبيعة الأراضي، والتلوث المعدني الناجم عن حقول الألغام من النوع ploughshare، وتأخر الإجراءات الإدارية، والتمويل.

٢٢- ويشير الطلب إلى أن الأعمال التي ستُنجز أثناء فترة التمديد المطلوبة ستنجُم عنها فوائد إنسانية واقتصادية واجتماعية وبيئية، منها فرص تجارية في مجالات الزراعة والسياحة والتعدين والصيد وإقامة المناطق الصناعية، فضلاً عن ضمان وصول السكان المحليين بحرية إلى مواردهم المائية، وإتاحة مساحات واسعة من الأراضي لرعي الماشية، والسفر عبر الأراضي لزيارة أقاربهم دون تعرض حياتهم أو أطرافهم للخطر.

٢٣- ويشير الطلب إلى أن التكلفة الكلية للأنشطة التي ستُنفذ خلال فترة التمديد ستبلغ ٤٢٥ ١٥٥ ١١ دولاراً أمريكياً، ستُقدم حكومة زمبابوي منها ٠٠٠ ٨٠٠ دولار، وسيقدم المجتمع الدولي منها، بواسطة منظمات شريكة، ٤٢٥ ٣٥٥ ١٠ دولاراً أمريكياً.

ويتضمن الطلب أيضاً ميزانية أعمال المسح والتطهير ومراقبة الجودة وإدارة المعلومات في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٤، وهي تصل إلى ٥٩٩ ٨٧٤ ٥ دولاراً أمريكياً، منها ٠٠٠ ٦٦٠ دولار أمريكي من الميزانية الوطنية، و٥٩٩ ٢١٤ ٥ دولاراً أمريكياً من الجهات المانحة الدولية. وأشار فريق التحليل إلى هاتين التكلفتين المختلفتين أثناء فترة التمديد، وإلى أن من المفيد لزمبابوي أن تقدم ميزانية موحدة لفترة التمديد.

٢٤- وسأل رئيس الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف زمبابوي، في ضوء إشارتها إلى أهمية الموارد المالية لتنفيذ التزاماتها بموجب المادة ٥ وإلى أهمية إزالة الألغام للتنمية الاقتصادية للبلد، عما إذا كان يمكنها أن تقدم مزيداً من التفاصيل بشأن خطتها المتعلقة بحشد الموارد وبشأن الجهود التي ستبذلها حكومتها من أجل تسليط الضوء على عمليات إزالة الألغام وزيادة أولويتها لدى المجتمع الدولي، بما في ذلك البلدان المانحة التي يمكنها أن تسهم بموارد. وردت زمبابوي بالإشارة إلى أن خيارات توفير موارد إضافية محلية من خارج الميزانية الوطنية السنوية محدودة، أما على الصعيد الدولي، فإن زمبابوي تنظر في إمكانية توفير موارد إضافية من خلال مفوضية الاتحاد الأفريقي، وفقاً لموقف الاتحاد الأفريقي الموحد إزاء الألغام المضادة للأفراد، وهو الموقف الذي أُتفق عليه في اجتماع خبراء الاتحاد الأفريقي المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ تحت عنوان "أفريقيا كمنطقة خالية من الألغام المضادة للأفراد - التقدم المحرز والتحديات".

٢٥- وإذ لاحظ فريق التحليل أن زمبابوي لم تمتثل للالتزام الأساسي الذي قطعته على نفسها، على النحو المسجل في مقررات الاجتماع العاشر للدول الأطراف، بأن تحدد بدقة الحجم الفعلي للتحدي المتبقي وبأن تضع خططاً تبعاً لذلك تبين بدقة الوقت الذي سيستغرقه إتمام تنفيذ ما هو مطلوب بموجب المادة ٥، لاحظ الفريق بارتياح أن زمبابوي بذلت جهوداً لبناء قدراتها وتحسين كفاءتها بالاستفادة من الدعم المقدم من المنظمات الدولية وبإعداد خطط لمسح وتطهير المناطق المتبقية.

٢٦- وأشار فريق التحليل أيضاً إلى أن زمبابوي التزمت بأن تفي، بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، بالتزامها ببناء قدراتها وتحسين كفاءتها وإجراء عمليات المسح والتطهير والاتصال بالجهات القادرة على تقديم المساعدة لها. وأشار فريق التحليل كذلك إلى أن من المؤسف أن تعجز دولة طرف، بعد مرور ثلاث عشرة سنة على دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها، عن أن تحدد بدقة حجم العمل المتبقي وكيفية إنجازه، ومع ذلك يرى فريق التحليل أن من الجدير بالإشادة أن زمبابوي تعتزم تنشيط جهودها لكي تحدد بدقة حجم التحدي الفعلي المتبقي ولكي تضع خططاً تبعاً لذلك تحدد بدقة الفترة الزمنية اللازمة لإتمام تنفيذ العمل المطلوب بموجب المادة ٥ بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤. ولاحظ فريق التحليل كذلك أن زمبابوي، بطلبها تمديد الأجل المحدد لها بفترة سنتين، ترى أنها ستحتاج إلى نحو عامين وربع عام، ابتداءً من تاريخ تقديم طلبها المنقح، لكي تتضح لها الصورة بشأن التحدي المتبقي ولكي تضع خطة مفصلة وتقدم طلب تمديد من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥.

٢٧- ولاحظ فريق التحليل أن الأجل المحدد في الطلب سيساعد زمبابوي وجميع الـــدول الأطراف، إلى حد كبير، في تقييم التقدم المحرز في التنفيذ أثناء فترة التمديد. وفي هذا الصدد، لاحظ فريق التحليل أنه سيكون من المفيد أن تقدم زمبابوي، أثناء اجتماعات اللجان الدائمة واجتماعات الدول الأطراف، تقارير محدّثة عن الالتزامات الواردة في الفقرتين ١٩ و٢٠ من هذا التحليل وعن الالتزامات الأخرى المدرجة في الطلب.